

سماء المقال في علم الرجال

[88] كما وقع من الذكرى (1) والدروس (2) والفوائد الملية (3) والمشارك (4) والحدائق (5) وكذا ما جرى السيد الداماد على حرمة مس المحدث ما على الدرهم والدينار، استنادا إلى روايته. وصرح بهذا القول العلامة البهبهاني في غير موضع من حواشيه على المدارك، قال في بعضها موردا على صاحب المدارك: إن الموثق حجة، ولا سيما موثقة عمار، لدعوى الشيخ إجماع الطائفة على العمل بها. وهو مقتضى ما صرح به السيد السند النجفي رحمه الله فيما سيجئ إن شاء الله تعالى. والقول بعدم الاعتبار: والقائلون به بين من يظهر منهم أنه لفساد مذهبه، كما هو مقتضى كلام المحقق في مواضع من المعتبر. فمنها: ما ذكره عند الكلام في غسل الأثناء من النجاسات (6) وكذا في نواقض الوضوء (7) وكذا في ماء الأسنار (8)، وكذا في استحباب الأذان _____ (1) الذكرى: 1 / 20. (2) الدروس: 1 / 3. (3) الفوائد الملية في شرح الرسالة النلفية للشهيد الثاني. قال المحقق الطهراني: وهو شرح مزج فرغ منه صفر 955 رأيت نسخة منه في المجلس كتبت في رجب 963، ثمان سنوات بعد التأليف. الذريعة: 16 / 360. (4) مشارق الشموس: 1 / 81. (5) الحدائق الناضرة: 2 / 45. (6) المعتبر 1 / 460. (7) المعتبر: 1 / 114. (8) المعتبر: 1 / 93. (*) _____